

ثانوية بلخير عبد السلام	المستوى 2 ت ا ق	المدة: ساعة	اللقب:
الاستاذ: تمار أمين	السنة الدراسية: 2017/2016	الاسم:	
اختبار الثلاثي الثالث في مادة القانون			

العلامة:

20

الجزء الاول (7.5 ن) عرف المصطلحات التالية :

العقود الشكلية

الغلط .

الأهلية :

-عرف المسؤولية التقصيرية ثم اثر مكوناتها بدون شرح ؟

ما الفرق بين الكتابة العرفية والرسمية ؟

الجزء الثاني(6.5نقاط)

بحلول فصل الخريف قام السيد عبد الله باستئجار آلة حرث (محراث) من السيد عبد الحميد لخدمة أرضه لمدة ستة أشهر، فالتزم السيد عبد الحميد بوضع المحراث تحت تصرف السيد عبد الله الذي يقوم بالدفع في بداية كل شهر حسب عقد الكراء المبرم لدى الموثق.

المطلوب: انطلاقا من الوضعية واعتمادا على مكتسباتك القبلية

س1 - صنف الأموال المذكورة في الوضعية حسب طبيعتها ثم حدد نوعها

س2 - حدد موضوع الالتزام

س3 - ما هو العقد المذكور في الوضعية

س4 - حدد نوع العقد من حيث تنظيم المشرع للعقود ؟

س5 - ما هو محل هذا العقد وما هو سببه ؟

الجزء الثالث 6 ن

الوضعية الاولى: في سنة 2013 اتفق السيد سمير وجاره أحمد على بناء جدار للفصل بين ممتلكاتهم ، فالتزم السيد سمير ببناء الجدار ، والتزم السيد أحمد بتوفير جميع مستلزمات البناء من (الآجر ، الاسمنت.....) ووثقا هذا الالتزام بعقد.

الوضعية الثانية: أثناء قيام السيد سمير بعملية البناء أسقط بالخطأ وحدة من الآجر على رأس السيد أحمد فأصابته بجروح ، فالتزم السيد سمير بتحمل كافة مصاريف السيد أحمد إلى غاية أن يتعافى مما أصابه.

انطلاقا من الوضعية الاولى

س1- حدد نوع هذا الالتزام (مع التوضيح)

س2- إذا علمت أن مصدر هذا الالتزام هو العقد المبرم بين الجارين - حدد نوع هذا العقد من حيث التكوين والأثر

س3- ما هو محل هذا العقد ؟ وما هو سببه ؟

انطلاقا من الوضعية الثانية :

س1- حدد نوع الالتزام الصادر عن السيد سمير

س2- ماهو مصدر هذا الالتزام؟

بالتوفيق للجميع

الاجابة النموذجية

الجزء الاول :

العقود الشكلية : هي عقود لا يكفي التراضي بين الطرفين لانعقادها وإنما يجب أن تنصب في الشكل الذي يحدده لها القانون مثل العقد التأسيسي للشركة .

الغلط : هو وهم يقع فيه أحد المتعاقدين يصور له محل التعاقد على خلاف حقيقته فيدفعه ذلك على التعاقد فيمكن إبطال العقد في هذه الحالة إذا بلغ حدا من الجسامة.

الأهلية :

يشترط تمتع أطراف العقد بأهلية التعاقد و هي أهلية الأداء بحيث تكون خالية من كل العوارض و الموانع .
المسؤولية التقصيرية : هي مسؤولية عن أعمال تترتب عن الإخلال بالتزام قانوني و يقضي القانون بتعويض الضرر الذي ينشأ دون وجود علاقة تعاقدية بين الشخص المسؤول و الطرف المتضرر ، و للمسؤولية التقصيرية أركان ذكرتها المادة 124 م ق م ج هي الخطأ – الضرر – العلاقة السببية .

كتابة رسمية : يشرف عليها موظف رسمي مختص هو الموثق . اما **كتابة عرفية :** تكون بين الأفراد فيما بينهم دون تدخل موظف رسمي

الجزء الثاني:

ج 1 - تصنيف الأموال المذكورة في الوضعية حسب طبيعتها ثم تحديد نوعها

نوعها	طبيعتها	الأموال
بطبيعته	منقول	محراث
بطبيعته	عقار	الأرض

ج 2 - موضوع الالتزام: الالتزام بتقديم شيء

ج 3 - العقد المذكور في الوضعية عقد كراء

ج 4 - نوع العقد من حيث تنظيم المشرع للعقود

- عقود مسماة: هي التي وضع لها المشرع اسما و تنظيما خاصا به كعقد البيع...

ج 5 - حدد نوع العقد من حيث الأثر

- عقود ملزمة للجانبين: هي عقود يترتب عليها التزامات متبادلة بين الطرفين المتعاقدين معا كعقد البيع.

ج 6 - محل هذا العقد : كراء محراث

سببه: خدمة الأرض

الجزء الثالث :

ج 2- تحديد نوع هذا الالتزام (مع التوضيح)

: الالتزام بالقيام بعمل: حيث التزم السيد سمير ببناء الجدار

: الالتزام بتقديم شيء: حيث التزم السيد أحمد بتوفير مستلزمات البناء

ج3-

- تحديد نوع هذا العقد من حيث التكوين: عقد رضائي .

من حيث الأثر: العقد الملزم لجانبيين.

- محل هذا العقد هو بناء جدار

- وسببه هو الفصل بين الممتلكات

انطلاقاً من الجزء الثاني:

ج1- نوع الالتزام الصادر عن السيد سمير هو الالتزام بتقديم شيء

ج2- ما هو مصدر هذا الالتزام العمل المستحق التعويض

تعريف العمل المستحق للتعويض: كل فعل يرتكبه الشخص بخطئه أو عن قصد و سبب ضرراً للغير يلزم صاحبه بالتعويض